[313] الحلال، وكان جوابهم آنذاك: (حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آبائَنا) فيظنون أنّ وهذا يغنيهم عن القرآن هادياً!! إلاّ ان القرآن أراد ايقاظهم من غفلتهم هذه وأراد تمزيق حجاب التقليد عندهم فأجابهم: (أَوَلَوْ كانَ آبائُهُم لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ) وهل يجوز تقليد الجاهل الضالّ: ؟! * * * والآية الثالثة أشارت الى مشركي العرب أيضاً (أو فريق من ذوي الصفات الشيطانية) فانهم اذا ما سُئِلوا عن سبب اتيانهم الفاحشة والعمل القبيح؟ أجابوا: (وَجَدْنا عَلَيْها آبائَنا) ولا يكتفون بهذا بل قد يضيقون: (وَاللهُ أَمَرَنا بِها). فينفي القرآن هذه التهمة الكبيرة ويقول: (اِنّ َ اللهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللهِ ما لا تَعْلَمُونَ). يعتقد كثير من المفسرين أن المراد من "الفحشاء" في الآية الكريمة هو طوافهم رجالا ونساءً عراة في عصر الجاهلية، حيث كانوا يعتقدون: ان الملابس التي ارتكب بها ذنباً ليست أهلا لأن يُطاف بها حول بيت الله الحرام. وعلى هذا المنوال، كان ينتقل عملهم القبيح هذا من نسل الى نسل بالتقيد الاعمى، وما كان التقليد يسمح لهم لأن يدركوا قبح هذا الفعل. * * * إن رابع وخامس آية أشارتا الى موقف وكلام فريقاً من المشركين في عهد الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) أو العهود التي سبقت عهده تجاه دعوة النبيء(صلى الله عليه وآله وسلم) أو الانبياء السالفين، خيث كانوا يقولون: (اِنّا وَجَدْنا آبائَنا عَلى أُمّ َةٍ وَاِنّا عَلى آثارِهِمْ